



جمعية التنمية  
الأهلية بالقصب

مسجلة في المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
ترخيص رقم (٤٢٢٨)

الرقم

التاريخ

المشروعات

# سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر لجمعية التنمية الأهلية بالقصب

☎ 011 629 1043

☎ 05 3033 63 73

🐦 Tnmyhqasab

✉ Tnmyhqasab@hotmail.com



## سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر

### مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

### البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه

### أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية والنامية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع.
٢. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً في المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع اليه.
٣. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.
٤. لا يقبل طلب الاستبدال وتحويل التبرع لمشروع آخر إذا كان التبرع الأول لوقف أو زكاة.
٥. لا يقبل طلب الاستبدال أو التحويل لمشروع آخر إذا كان التبرع الأول تم صرفه من قبل الجمعية وفقاً لرغبة المتبرع الأولى.



## ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية :

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية :

١. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.

٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.

٣. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر.

## اعتماد مجلس الإدارة:

**الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده**

لقد اطلع مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بالقصب في اجتماعه رقم: (٢) بتاريخ: (٢٤/٠٨/١٤٤٥هـ) الموافق: (٢٤/٠٣/٢٠٢٤م) على سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر وقرر اعتمادها، وتعتبر نافذة من تاريخها وتعمم على جميع منسوبي الجمعية للعلم والعمل بها.

**رئيس مجلس الإدارة**

**فواز بن فايز بن عبد الله السويد**